



المجلس — الدورة ٢٢٢

الجلسة الرابعة

(جلسة افتراضية يوم الجمعة الموافق ٢٦/٢/٢٠٢١، الساعة ١٠,٠٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

إطار إدارة المخاطر المؤسسية

١- نظر المجلس في هذا البند بالاستناد إلى ورقة العمل C-WP/15137، التي تناولت مسألة إنشاء إطار الإيكاو لإدارة المخاطر المؤسسية والرقابة الداخلية (أو اختصاراً إطار إدارة المخاطر المؤسسية (ERM)) بهدف إرساء نهج نظامي منسق ومنظم لإدارة المخاطر في سائر أنحاء المنظمة. كما نظر المجلس أيضاً في التقرير الشفوي المشترك المقدم من جانب مجموعة عمل نُظُم الإدارة والكفاءة (WGGE) وفريق التنفيذ والاستراتيجية والتخطيط (ISPG) عن هذه المسألة. علاوة على ذلك، استفاد المجلس من حضور رئيس اللجنة الاستشارية لتقييم والمراجعة (EAAC) للجلسة.

٢- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) اعتمد إطار إدارة المخاطر المؤسسية (ERM) على النحو الوارد في ورقة العمل C-WP/15137، حتى آخر الصفحة A-6، التي تُورد وصفاً لأدوار ومسؤوليات المجلس والأمانة العامة بموجب الإطار الجديد؛

ب) أحاط علماً بالمعلومات المتعلقة بأسلوب إدارة المخاطر بالاستعانة بإطار إدارة المخاطر المؤسسية (ERM)، على النحو الوارد في الصفحات A-7 إلى A-9 بالمرق بورقة العمل C-WP/15137؛

ج) أحاط علماً بالاعتبارات المبينة في الفقرة ٤ من التقرير الشفوي المشترك وأجازها؛

د) دعا اللجنة الاستشارية لتقييم والمراجعة (EAAC) إلى المواظبة على استعراض تنفيذ الإطار، والوقوف على مدى إدراج آليات إدارة المخاطر في المنظمة واستخدامها لأغراض صنع القرار، وضمان كون إجراءات التخفيف من المخاطر الناشئة عن العملية ملائمة ويمكن الاعتراض عليها؛

هـ) طلب من الأمانة العامة تيسير سبل التنسيق مع اللجنة الاستشارية لتقييم والمراجعة (EAAC) للسماح لبعض أصحاب المخاطر بالمشاركة في الاجتماعات المقبلة للجنة، بهدف مناقشة أساليب إدارة المخاطر في مجالات مسؤولياتهم، ولتقييم مدى حسن تضمين آليات إدارة المخاطر في ممارسات الإدارة بالإيكاو.

تقرير الأمانة العامة المرحلي للدورة الحالية

٣- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15132 التي قدّمت تقرير الأمانة العامة المرحلي للدورة ٢٢٢. وبذلك، وافق المجلس على استبعاد الشرط الوارد في المادة ٢٦ ب) من "النظام الداخلي للمجلس" والمتعلق بضرورة تعميم ورقات العمل قبل الجلسة بخمسة أيام عمل على الأقل.

٤- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) أعرب عن ترحيبه بالمعلومات الشاملة التي قدّمت بشأن طائفة واسعة من المبادرات التي أجرتها الأمانة العامة والأمانة العامة أثناء الفترة التي يشملها التقرير، كما أبدى تقديره للجهود البالغة التي بذلت والنتائج الإيجابية التي تحققت أثناء فترة أقرّ الجميع بأنها كانت صعبة على نحو غير مسبوق؛

ب) أحاط علماً على وجه التحديد بالنطاق العريض من التدابير الفعّالة التي نفّذتها الأمانة العامة للتصدي للتحديات الجارية التي تواجهها المنظمة، بما في ذلك المبادرات البناءة الرامية إلى تقديم استجابة برنامجية منسّقة لجائحة فيروس كورونا؛

ج) أثنى على جهود الأمانة العامة في مواصلة تقديم الدعم الفعّال لفرقة عمل المجلس لإنعاش قطاع الطيران (CART)، ويشمل ذلك تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير فرقة العمل، وفي هذا السياق، رحّب المجلس باتفاقات التعاون والشرابة التي أبرمت مع المنظمات الدولية الأخرى.

الخطة التشغيلية لمكتب التدريب العالمي على الطيران (GAT) للفترة ٢٠٢١ إلى ٢٠٢٣

٥- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15142 التي تصف المشروع/الأنشطة الرئيسية، والنتائج، ومؤشرات الأداء الرئيسية المقرر تنفيذها ورصدها وقياسها واستعراضها من جانب مكتب التدريب العالمي على الطيران التابع لإدارة التعاون الفني، بقصد تحقيق النتائج المتوقعة والمخرجات الرئيسية المقررة للمكتب للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٣. كما نظر المجلس في تقرير شفوي قدمته لجنة التعاون الفني بشأن هذه المسألة.

٦- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) أقرّ الخطة التشغيلية لمكتب التدريب العالمي على الطيران التابع لإدارة التعاون الفني للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٣، على النحو الوارد بالمرفق بورقة العمل C-WP/15142؛

ب) أحاط علماً مع التقدير بالجهود الهائلة التي بذلها المكتب للتغلب على التحديات الناشئة عن جائحة فيروس كورونا، وبنجاح المكتب أيضاً في تقديم أداء مالي نموذجي في عام ٢٠٢٠؛

ج) دعا اللجنة المالية (FIC) إلى أن تستعرض في اجتماعها القادم مسألة الرسوم المالية المتعلقة بالتكاليف العامة للمكتب وبالبلغة قيمتها ٧ في المائة، وأن تقدّم تقريراً بشأن هذه المسألة في الدورة القادمة للمجلس.

أحدث المستجدات بشأن المشاورات الجارية بخصوص مكتب الإيكاو الإقليمي لأوروبا وشمال الأطلسي (EUR/NAT)

٧- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15169 التي عرضت تقريراً عن النقاشات مع اللجنة الأوروبية للطيران المدني (الجنة إيكاك) بشأن مسألة الاستخدام المشترك لمكتب الإيكاو الإقليمي لأوروبا وشمال الأطلسي

(EUR/NAT)، وكذلك المشاورات مع فرنسا بخصوص استغلال المكتب في المستقبل. كما نظر المجلس أيضاً في تقرير شفوي قدمته مجموعة عمل نُظِم الإدارة والكفاءة (WGGE) بخصوص هذه المسألة.

٨- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) أعرب عن ترحيبه بالتقدم الذي أحرزته الإيكاو ولجنة إيكاك نحو التوصل إلى الصيغة النهائية لترتيبات الاستخدام المشترك لمقر مكتب الإيكاو الإقليمي لأوروبا وشمال الأطلنطي (EUR/NAT) خلال عام ٢٠٢١، مع الإشارة إلى أن الأطراف لم تصل بعد إلى اتفاق نهائي على المسائل المتعلقة بشأن الاستخدام المشترك لمقر المكتب خلال عام ٢٠٢٠،

ب) أبدى تقديره للحوار البناء الذي أُجري مع حكومة فرنسا، باعتبارها الدولة المضيفة، بخصوص مستقبل مقر المكتب الإقليمي المشار إليه؛

ج) حثّ الأطراف على مواصلة الحوار البناء بهدف تقديم تقرير إلى المجلس عن هذه المسألة، قبل موعد مناقشة ميزانية فترة الثلاث سنوات القادمة.

تقرير عن تطوير برنامج التعاون الفني

٩- استهل المجلس النظر في هذه المسألة على أساس تقرير شفوي قدمته الأمانة العامة، عرض نتائج الأداء المالي والتشغيلي لبرنامج التعاون الفني خلال العام المنتهي في ٣١/١٢/٢٠٢٠، علاوة على أحدث المستجدات بشأن التدابير المتخذة لمعالجة التراجع في برنامج التعاون الفني، وتحسين الوضع المالي لصندوق تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية (AOSC). ونظر المجلس أيضاً في تقرير شفوي مشترك قدمته كل من اللجنة المالية (FIC) ولجنة التعاون الفني (TCC) بشأن هذه المسألة. ولدى تقديم هذه الوثيقة بصفة مبدئية، وافق المجلس على تأجيل النظر في هذه المسألة حتى اجتماعه التالي في الدورة الحالية.

تقرير مرحلي عن تنفيذ الاستراتيجية ونموذج الأعمال لإدارة التعاون الفني

١٠- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15170 التي عرضت تحليلاً حديثاً لوضع إدارة التعاون الفني، بهدف معالجة التحديات الراهنة التي تواجهها الإدارة وضمان استدامتها المالية على المدى الطويل. ونظر المجلس أيضاً في تقرير شفوي مشترك قدمته كل من اللجنة المالية (FIC) ولجنة التعاون الفني (TCC) بشأن هذه المسألة. ولدى تقديم هذه الوثيقة بصفة مبدئية، وافق المجلس على تأجيل النظر في هذه المسألة حتى اجتماعه التالي في الدورة الحالية.

أي أعمال أخرى

تعيين أعضاء ومناوبين في لجان النقل الجوي (ATC) والمالية (FIC) والموارد البشرية (HRC) والتمويل المشترك (JSC) والتعاون الفني (TCC) والتدخل غير المشروع (UIC)

١١- أُحيط علماً بأنه إلحاقاً برسالة رئيس المجلس بالبريد الإلكتروني المؤرخة في ٢٠/١١/٢٠٢٠، ووفقاً للفقرتين ٣ و ٧ من الأحكام الخاصة في النظام الداخلي للجان المجلس الدائمة (Doc 8146)، تم تعيين ممثل المملكة المتحدة في المجلس، السيد أندرو أو هنلي Mr. Andrew O'Henley، كعضو في لجان النقل الجوي والمالية والتمويل المشترك والتدخل غير المشروع، وكذلك المجموعة الاستشارية المختصة بخطة كورسيا، اعتباراً من ١٩/١١/٢٠٢٠، والسيد بادريك كيلر Mr. Padhraic Kelleher كعضو مناوب في لجنة التدخل غير المشروع.

١٢- وأُحيط علماً أيضاً بأنه بموجب رسالة رئيس المجلس بالبريد الإلكتروني المؤرخة ٢٠٢١/٢/٨، تم تعيين ممثل بيرو، السيد روبرتو سيميناريو Mr. Roberto Seminario، كعضو في لجنة التعاون الفني، والسيد ديفيد فيلاسكويز Mr. David Velasquez كعضو منابو اعتباراً من ٢٠٢١/٢/١.

١٣- كما أُحيط علماً أيضاً بأنه بناءً على رسالة رئيس المجلس بالبريد الإلكتروني المؤرخة في ٢٠٢١/١/٢٧، تم تعيين ممثل الهند في المجلس، السيد أجاي باسكار جوشي Mr. Ajay Bhaskar Joshi، كعضو منابو في لجان التمويل المشترك والمالية والتعاون الفني، اعتباراً من ٢٠٢١/١/٢٥.

التعديل على الإجراءات التكميلية الإقليمية (Doc 7030/5)

١٤- أُحيط علماً بأنه بموجب مذكرة رئيس المجلس PRES SS/3103 المؤرخة في ٢٠٢٠/١٢/١٧، وبحسب الإجراءات المقررة، أقرّ الرئيس، نيابة عن المجلس، التعديل رقم (EUR/NAT-S20/02-EUR 2) على الوثيقة رقم (Doc 7030/5).

الاجتماع العاشر للجنة الخبراء التابعة للسلطة الإشرافية للسجل الدولي (CESAIR)

١٥- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢١/١/٢٥ ردأ على مذكرة رئيس المجلس PRES SS/3118 المؤرخة في ٢٠٢١/١/١٨، وعملاً بأحكام النظام الداخلي للجنة الخبراء التابعة للسلطة الإشرافية للسجل الدولي (Doc 9893)، يُعقد الاجتماع العاشر للجنة الخبراء التابعة للسلطة الإشرافية للسجل الدولي كاجتماع افتراضي على الإنترنت في الفترة من ١٣ إلى ٢٠٢١/٤/١٥ للنظر في المقترحات المقدمة من شركة Aviareto المحدودة، أمين السجل الدولي، بشأن إدخال تعديلات على وثيقة "لائحة السجل الدولي وإجراءاته" (Doc 9864).

طلبات من المراقبين للمشاركة في الجلسات المغلقة في الدورة

١٦- أُحيط علماً بأنه عملاً بالإخطارات التي عمّمها رئيس المجلس بالبريد الإلكتروني في شهري ديسمبر ٢٠٢٠ ويناير ٢٠٢١، ووفقاً للمادة ٣٢ (أ) من "النظام الداخلي للمجلس"، وافق المجلس على دعوة السيد كلاوس وينكلر Mr. Klaus Winkler (الاتحاد الأوروبي) والسيد نيكو فورباخ Mr. Nico Voorbach (كانسو) والسيد مايكل روسيل Mr. Michael Rossell (المجلس الدولي للمطارات) والسيد مايكل كومبر Mr. Michael Comber (أياتا) والسيد أندرياس ماير Mr. Andreas Meyer (المجلس الدولي لطيران الأعمال) والسيد ميثشل فوكس Mitchell Fox ودانيال كارنيلي Daniel Carnelly (اتحاد صناعات الطيران والفضاء) للمشاركة كمراقبين خلال الدورة ٢٢٢ للمجلس بقصد النظر في البنود أثناء الجلسات المغلقة.

ورقات عمل المجلس المقدّمة للإحاطة

١٧- أُحيط علماً بأنه نظراً لأن رئيس المجلس لم يتلق أي طلبات لعرض ورقات المعلومات التالية للنظر فيها، فقد اعتُبر أن المجلس قد أحاط علماً بالمعلومات الواردة فيها:

- C-WP/15164 - تقرير مرحلي عن تنفيذ مجموعة إرشادات اللجنة المالية
- C-WP/15166 - تقرير وحدة التفتيش المشتركة بعنوان "استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة للتنقل بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2019/8)